

المجلس القومى للرياضة

قرار رقم ١٠١ لسنة ٢٠١١

صادر بتاريخ ٢٧/٦/٢٠١١

رئيس المجلس القومى للرياضة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى ؛

وعلى قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون

رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء المجلس القومى للرياضة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠١٠ بمد خدمة رئيس المجلس القومى للرياضة ؛

وعلى القرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتماد لائحة النظام الأساسى للأندية الرياضية ؛

وعلى مذكرة مديرية الشباب والرياضة بالقاهرة المتضمنة المخالفات التى ثبت ارتكابها

من مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى والتى عجز مجلس إدارة النادى عن الرد عليها جميعها

رداً مقنعاً أو إزالة أسبابها خلال المهلة المحددة بالقانون ؛

وعلى قرار مديرية الشباب والرياضة بالقاهرة بتشكيل لجنة لدراسة رد نادى الشمس الرياضى ؛

وعلى ما انتهى إليه تقرير اللجنة المشكلة من المديرية بصفتها الجهة الإدارية المختصة ؛

وعلى مذكرة النيابة الإدارية فى القضية رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٠ رئاسة الهيئة

التي انتهت إلى توصية الجهة الإدارية بإعمال شئونها حيال ما أثير بالأوراق قبل أعضاء

مجلس إدارة نادى الشمس من تقريرهم فض اجتماع الجمعية العمومية بتاريخ ٣٠/٩/٢٠١٠

بالمخالفة لأحكام النظام الأساسى للأندية الرياضية ؛

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة النادى بشأن المخالفات التى ارتكبها مجلس الإدارة ؛

وعلى الاستقالات المقدمة من أغلبية أعضاء مجلس الإدارة وهم (لواء/ نبيل ثروت ،

ياسر الملاح ، تامر على ، إبراهيم فاروق ، كريم صالح) إضافة لسابقة استقالة

اللواء/ محمد على بلال والعضو/ حاتم الناقه بحيث لم يتبق بالمجلس سوى العضوين/

تامر عبد المنعم وأمنية فخرى ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس مجلس الدولة الأمين العام
رقم (٧٩٠) المؤرخ ٢٠١١/٥/١٤ ؛
وعلى مذكرة المدير التنفيذى للمجلس القومى للرياضة المتضمنة أسباب حل مجلس إدارة
نادى الشمس الرياضى (المرفقة بهذا القرار) ؛
وعلى مذكرة المستشار القانونى لرئيس المجلس القومى للرياضة بشأن إهمال الموظف
المختص بالشئون الإدارية فى إرسال القرار رقم ٧٦ لسنة ٢٠١١ إلى المطابع الأميرية
نشره فى الوقائع المصرية خلال خمسة عشر يوماً ؛
وعلى القرار رقم ٧٦ لسنة ٢٠١١ بحل مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى
بمحافظة القاهرة وتعيين مجلس إدارة مؤقت لمدة عام ؛
وللصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يلغى القرار رقم ٧٦ لسنة ٢٠١١ المشار إليه مع ما يترتب على ذلك من آثار .

(المادة الثانية)

يُحل مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى بمحافظة القاهرة ، ويعين مجلس إدارة
مؤقت للنادى لمدة عام ، وذلك على النحو التالى :

- ١ - السيد المستشار/ يحيى أحمد راغب دكرورى رئيساً
- ٢ - السيد اللواء/ إبراهيم فاروق عبد العظيم عضواً
- ٣ - طيار/ محمد رفيق أبو حسين عضواً
- ٤ - السيد الأستاذ/ شريف حسن علام عضواً
- ٥ - السيد المهندس/ أمير يعقوب بطرس عضواً
- ٦ - السيدة الأستاذة/ ندى أشرف جاد الله عضواً
- ٧ - السيد الأستاذ/ طارق حسين محمد جمعة عضواً

(المادة الثالثة)

يتولى مجلس الإدارة المؤقت إدارة شئون النادى والعمل على إزالة أسباب المخالفات التى أدت إلى حل المجلس والالتزام بأحكام القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ولائحة النظام الأساسى للأندية الرياضية الصادرة بالقرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته .

(المادة الرابعة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر والمذكرة المرفقة بالوقائع المصرية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

رئيس المجلس القومى للرياضة

مهندس / حسن صقر

مذكرة للعرض

على السيد المهندس رئيس المجلس القومى للرياضة

الموضوع: بخصوص مخالفات نادى الشمس الرياضى بالقاهرة .

الدراسة : سبق لمديرية الشباب والرياضة بمحافظة القاهرة تشكيل لجان متخصصة لفحص المخالفات المنسوب ارتكابها لمجلس إدارة نادى الشمس الرياضى وقد أثبتت تلك اللجان ارتكاب مجلس الإدارة المخالفات التالية :

أولاً - إهدار مبلغ ٣٩٦.٠٠٠ جنيه ، ومبلغ ٤٨١٩٥٠ جنيهاً بخصوص التعاقد مع شركة يوناتيد للتجارة والشمسية لتأجير مساحة من أرض النادي لإقامة معرض للمنتجات الصينية .

ثانياً - التعاقد مع شركة مزايا للتسويق العقارى بالمخالفة فى مدة التعاقد وإهدار مبلغ ٤٠.٠٠٠ جنيه فرق قيمة التعاقد الواردة بالموافقة الصادرة من قبل المجلس القومى للرياضة ، إلى جانب قيام الشركة المتعاقدة باستخدام اسم النادي فى الإعلانات التى تم عبر الجرائد ووسائل الإعلان المختلفة بالمخالفة لبنود التعاقد .

إهدار مبلغ ٢٦.٥٠٠ جنيهاً قيمة إعلانات تم نشرها بمجلة النادي تقاعس المجلس عن اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتحصيلها ، وكذا استخراج الشيكات الخاصة بقيمة الإعلانات باسم السيد / جمال بدرأوى مستشار تحرير المجلة وليس باسم النادي ، إلى جانب تعيين السيد / أسامة أبو زيد رئيساً لتحرير المجلة براتب ٤٥٠٠ جنيه من ٢٠٠٨/٤/٦ بسدد من ميزانية النادي وليس من ميزانية المجلة الأمر الذى لا يعبر عن حقيقة المركز الحقيقى للمجلة .

المركز الإعلامى تم فيه تعيين (٥) صحفيين براتب قدره ٦٦.٠٠٠ جنيه سنوياً

من ميزانية النادي .

ثالثاً - تجديد التعاقد بالمخالفة مع السيدة/ فاتن الحلو لإقامة سيرك على أرض النادى بالرغم من انتهاء التعاقد وبالمخالفة لقرار مجلس الإدارة بجلسة رقم (٢٠) بتاريخ ٢٠١٠/٥/٤ بطرح العملية فى مزايدة وتم التعاقد بقرار مجلس الإدارة رقم (٢٢) فى ٢٠١٠/٦/١٣ دون الإجراءات الواردة بقانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨

رابعاً - المخالفات الواردة بشكوى الدكتور/ هشام عفيفى المشرف العام على النشاط الرياضى بالنادى المكونة من (٥) بنود وفقاً للخطابات المرفقة والمرسلة للنادى .

خامساً - مخالفات فى تعيين السيد/ محمود عاشور مديراً مالياً بالنادى .

سادساً - عدم تقديم المدير المالى للنادى الموقف المالى للنادى كل ثلاثة شهور ، إلى جانب عدم اجتماع مجلس الإدارة اجتماعاً عادياً منذ انتخابه فى ٢٠٠٩/٨/٧ مخالفاً بذلك المادة (٥٠) من لائحة النظام الأساسى للأندية الرياضية ، بالإضافة إلى عدم إرسال محاضر مجلس الإدارة للجهة الإدارية المختصة خلال (١٥) من تاريخ الاجتماع ويتم إرسالها بعد مدة طويلة ، وكذا عدم انعقاد المكتب التنفيذى للنادى إلا مرتين فقط .

سابعاً - قيام مجلس الإدارة بالاستغناءات أو الإعارات ببعض لاعبى فرق النادى دون مقابل (توجد لجنة مشكلة من المجلس القومى للرياضة بناءً على طلب نيابة الأموال العامة بذلك) .

قامت المديرية بمخاطبة المجلس القومى للرياضة لتطبيق نص المادة (٤٥) من قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ المعدل بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٨ وذلك بحل مجلس إدارة النادى وتعيين مجلس إدارة مؤقت لمدة عام يتولى إزالة المخالفات المنسوب ارتكابها لمجلس الإدارة المنحل ، وقد قام السيد المدير التنفيذى للمجلس القومى للرياضة بعرض مذكرة على سيادتكم بتاريخ ٢٠١١/٣/٢ تضمنت عرض المخالفات الواردة بمذكرة مديرية الشباب والرياضة وتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المالى المنتهى فى ٢٠١٠/٦/٣٠ السالف الإشارة إليها

وأوصت المذكرة بقيام مديرية الشباب والرياضة بالقاهرة باتخاذ الإجراءات القانونية الواردة بالمادة (٤٥) من قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ بإخطار النادى بخطاب مسجل لإزالة أسباب المخالفات الواردة بتقارير المديرية وتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المالى المنتهى فى ٢٠١٠/٦/٣٠ المتضمن أهم الملاحظات التى أسفر عنها فحص ومراجعة الميزانية العمومية والحساب الختامى لنادى الشمس خلال ثلاثين يوماً من تاريخ وصول الإخطار ، وقد وافقتم سيادتكم على ذلك .

قامت المديرية بإخطار النادى بالمخالفات السابق الإشارة إليها وملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات وذلك بكتاب المديرية المرسل بعلم الوصول رقم (٩٩٦) المؤرخ ٢٠١١/٣/٦

قام النادى بالرد على المخالفات الواردة بتقارير المديرية والملاحظات الواردة بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات بتاريخ ٢٠١١/٤/٥ وقد قامت المديرية بتشكيل لجنة لدراسة رد النادى فى هذا الخصوص وانتهت تلك اللجنة إلى الآتى :

تضمن التعقيب أن النادى قد أزال المخالفة الخاصة بكل من الآتى :

بند تعيين أسامة أبو زيد رئيس تحرير مجلة النادى - بند تعيين عدد خمسة صحفيين بالمركز الإعلامى - بند شكوى الدكتور/ هشام عفيفى - بند إجراءات تعيين المدير المالى - بند التعاقد مع شركة مزايا للتسويق العقارى .

أما باقى المخالفات لم يتم إزالتها ، وهى :

أولاً - إهدار مبلغ ٣٦٦٠٠٠ جنيه بخصوص التعاقد مع شركة يوناتيد للتجارة والتنمية لتأجير مساحة من أرض النادى لإقامة معرض للمنتجات الصينية وهو قيمة الفرق بين ما تم التعاقد عليه كمقابل إيجار بمبلغ ١٥٠٠٠٠٠٠ جنيه سنوياً وبين العرض المقدم من الشركة بمبلغ ١٨٣٠٠٠٠٠ جنيه (تم إغفال الخطاب الوارد من الشركة برفع القيمة الإيجارية السنوية للمعرض بمبلغ ١٨٣٠٠٠٠٠ جنيه) إيجاراً سنوياً لمساحة ٣٠٠ متر مربع (الواردة بكراسة الشروط سعر المتر ٦٠٠٠ جنيه) تم زيادتها إلى ٣٦٦ متراً مربعاً ويتم تحميل الفرق لمجلس إدارة النادى (٢١٩٦٠٠٠ جنيه - ١٨٣٠٠٠٠ جنيه = ٣٦٦٠٠٠ جنيه) .

ثانياً - إهدار مبلغ ٢٦٠٥٠ جنيهاً قيمة إعلانات تم نشرها بمجلة النادى تقاعس المجلس عن اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتحصيلها وكذا استخراج الشيكات الخاصة بقيمة الإعلانات باسم السيد / جمال بدرأوى مستشار تحرير المجلة وليس باسم النادى .

ثالثاً - تجديد التعاقد بالمخالفة مع السيدة/ فاتن الحلو لإقامة سيرك على أرض النادى بالرغم من انتهاء التعاقد وبالمخالفة لقرار مجلس الإدارة بجلسة رقم (٢٠) بتاريخ ٢٠١٠/٥/٤ بطرح العملية فى مزايده وتم التعاقد بقرار مجلس الإدارة رقم (٢٢) فى ٢٠١٠/٦/١٣ دون الإجراءات الواردة بقانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨

رابعاً - عدم تقديم المدير المالى للنساذى الموقف المالى للنادى كل ثلاثة شهور ، إلى جانب عدم اجتماع مجلس الإدارة اجتماعاً عادياً منذ انتخابه فى ٢٠٠٩/٨/٧ مخالفاً بذلك المادة (٥٠) من لائحة النظام الأساسى للأندية الرياضية ، بالإضافة إلى عدم إرسال محاضر مجلس الإدارة للجهة الإدارية المختصة خلال (١٥) من تاريخ الاجتماع ويتم إرسالها بعد مدة طويلة ، وكذا عدم انعقاد المكتب التنفيذى للنادى إلا مرتين فقط .

خامساً - لم يتضمن رد المديرية وتعقيب اللجنة المشكلة منها أى تعقيب أو رد على تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المنتهى فى ٢٠١٠/٦/٣٠ المتضمن أهم الملاحظات التى أسفر عنها فحص ومراجعة الميزانية العمومية والحساب الختامى لنادى الشمس الرياضى . بعد أن ورد إلى المجلس القومى للرياضة رد النادى على المخالفات وتعقيب المديرية عليه تم تكليف الإدارة المركزية للرقابة والمعايير بفحص الموضوع والإفادة عن مدى قيام مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى بإزالة أسباب المخالفات الواردة بالتقارير المشار إليها من عدمه . انتهى رأى الإدارة المركزية للرقابة والمعايير إلى أن النادى لم يقم بإزالة المخالفات التالية :

إهدار مبلغ ٣٦٦٠٠٠ جنية على خزينة النادى نظير التعاقد مع شركة يوناتيد للتجارة والتنمية لتأجير مساحة من أرض النادى لإقامة معرض للمنتجات الصينية وهذا المبلغ يمثل الفرق بين ما تم التعاقد عليه كمقابل إيجار بمبلغ ١٥٠٠٠٠٠٠ جنية سنوياً وبين العرض المقدم من الشركة بمبلغ ١٨٣٠٠٠٠٠ جنية (تم إغفال الخطاب الوارد من الشركة ومذكرة اللواء/ محمد على بلال والمتضمنة رفع القيمة الإيجارية السنوية بكراسة الشروط لمساحة قدرها ٣٠٠ متر مربع سيصبح سعر المتر ٦٠٠٠ جنية ومساحة قدرها ٣٠٠ متر مربع بعد التفاوض سيصبح قيمتها ١٨٠٠٠٠٠٠ جنية ، ومساحة قدرها ٣٦٦ متراً مربعاً ستصبح بعد التفاوض ٢١٩٦٠٠٠ جنية .

ليصبح قيمة الفرق بين قيمة الاستغلال الذى تم منحه للشركة وقيمة الاستغلال
الواجب تحصيله كالاتى :

$$. (٢١٩٦.٠٠٠ - ١٨٣.٠٠٠) = ٣٦٦.٠٠٠ جنيه .$$

تقاعس مجلس إدارة النادى فى اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتحصيل مبلغ ٢٦٠.٥٠ جنيهاً قيمة إعلانات تم نشرها بمجلة النادى واستخراج الشيكات الخاصة بقيمة الإعلانات باسم السيد/ جمال بدرأوى مستشار تحرير المجلة وليس باسم النادى . تجديد التعاقد مع السيدة/ فاتن الحلو لإقامة سيرك على أرض النادى بالرغم من انتهاء التعاقد وبالمخالفة لقرار مجلس إدارة النادى بجلسته رقم (٢٠) بتاريخ ٢٠١٠/٥/٤ بطرح العملية فى مزايده .

وتم تراجع مجلس إدارة النادى عن تنفيذ المزايدة وجدد التعاقد للمستأجر بجلسته رقم (٢٢) فى ٢٠١٠/٦/١٣ لمدة عام ، ولم يتم الطرح فى مزايده عامة مخالفاً بذلك أحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٩ ولائحته التنفيذية .

عدم تقديم المدير المالى للنادى الموقف المالى للنادى خلال اجتماعات مجلس إدارة النادى . عدم اجتماع مجلس إدارة النادى اجتماعاً عادياً منذ انتخابه حيث إن جميع جلسات مجلس الإدارة اجتماعات غير عادية لا تتقيد بالإجراءات الواردة بالمادة (٥٠) من القرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٨

عدم التزام النادى بمواعيد إرسال محاضر اجتماعات مجلس الإدارة للجهة الإدارية المختصة من تاريخ الاجتماع حيث تبين أن محاضر مجلس الإدارة من رقم (٢١) فى ٢٠١٠/٥/١٨ حتى جلسة رقم (٣١) فى ٢٠١٠/٩/١ لم يتم إرسالها للجهة الإدارية المختصة إلا بعد ٣ شهور من انعقادها .

عدم التزام النادى بعقد اجتماعات المكتب التنفيذى للنادى بالمخالفة للمادة (٥٤) من قرار رئيس المجلس القومى للرياضة رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٨ ، حيث تم اجتماع المكتب التنفيذى مرتين فقط الاجتماع الأول بتاريخ ٢٠١٠/٣/١ ، الاجتماع الثانى بتاريخ ٢٠١٠/٥/٢١

وبالنسبة إلى تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات انتهى الرأى إلى عدم قيام النادى

بإزالة المخالفات التالية :

صرف مبلغ ١٩٤٤٣٥ جنيهاً قيمة بعض مشروعات النادى المتوقفة دون استكمالها منذ عام ٢٠٠٠ .

قيام النادى بربط ودائع بالبنوك بلغت قيمتها ١٣,٠٦٠ مليون جنيه وفك ودائع بلغت قيمتها ٤,٣٣٠ مليون جنيه دون حصول مجلس الإدارة على موافقة الجهة الإدارية المختصة المسبقة الصريحة .

عدم قيام النادى باتخاذ الإجراءات القانونية نحو تحصيل مبلغ ٤,٧٥٨ مليون جنيه مديونية طرف الغير .

تراخى النادى بإلزام شركة بروموسبورت للتسويق العقارى بسداد القيمة الإيجارية المستحقة عليها نظير المساحة التى قامت الشركة باستغلالها بالزيادة بمساحة ٢م^٢٠٤ عن المساحة المحددة بالتعاقد بـ ٢م^٢٣٠٠ الأمر الذى أضاع على النادى فرصة تحقيق عائد مادى .

قيام النادى بتحصيل مبلغ ١١٠ ملايين جنيه قيمة رصيد حصيلة التبرعات والإنشاءات المحصلة من الأعضاء الجدد سنوياً والمرحلة من أعوام سابقة وحتى ٢٠١٠/٦/٣٠ بغرض الصرف على الأعمال والمشاريع الإنشائية الجديدة بالنادى ، حيث دأب النادى على توجيه نحو (٥٠٪) من حصيلة التبرعات الإنشائية السنوية للصرف منها على أوجه أنشطة النادى بالمخالفة للغرض المخصص من أجله الصرف .

ظهور مبلغ ٢,٧ مليون جنيه بالميزانية العمومية للنادى المنتهية فى ٢٠١٠/٦/٣٠ مرحل منذ سنوات سابقة ترجع إلى ما قبل عام ٢٠٠٠ ولم يستدل عن طبيعة هذا المبلغ .

ظهور مبلغ ٨,٤٤٩ مليون جنيه كرصيد مخصص بالميزانية العمومية المنتهية فى ٢٠١٠/٦/٣٠ دون قيام النادى بإعداد الدراسات السنوية والأسس والمعايير التى تحدد طبيعة المخصصات وقيمتها .

ظهر مبلغ ٥ ملايين جنيه بالميزانية العمومية للنادي المنتهية في ٢٠١٠/٦/٣٠ مستحق لمصلحة الضرائب دون اتخاذ النادي الإجراءات اللازمة لتوريدها للمصلحة وفى مواعيدها القانونية .

ظهر مبلغ ٤,٠٤ مليون جنيه مستحق تأمينات للغير دون قيام النادي باتخاذ الإجراءات اللازمة لتسويتها .

تحقيق مجلس إدارة النادي عجزاً فى الميزانية العمومية المنتهية فى ٢٠١٠/٦/٣٠ بنحو مبلغ ٧,٩ مليون جنيه مما بعد ذلك إخلالاً بمسئولية مجلس إدارة النادي والتي من شأنها الإضرار بمصالح النادي وأمواله .

تحصيل ميزانية النادي بمبلغ ٢٦ مليون جنيه قيمة الأجور عن الفترة من ٢٠٠٩/٧/١ حتى ٢٠١٠/٦/٣٠ نتيجة عدم تفعيل الهيكل التنظيمى والتوصيف الوظيفى للنادي مما أدى إلى عشوائية التعيينات الجديدة والزيادة غير المبررة فى المرتبات وما فى حكمها وعدم وجود ما يفيد احتياجات قطاعات النادي لتلك التعيينات .

تحصيل مصروفات السنة المالية ٢٠٠٩/٢٠١٠ لبعض مصروفات سنوات سابقة بلغت قيمتها ٦٧٠٩٤ جنيهاً دون العرض على مجلس الإدارة والجهة الإدارية المختصة بالمخالفة لأحكام المادة (٨) من اللائحة المالية الموحدة للأندية الرياضية .

صرف مبلغ ١٠٨٣٢ جنيهاً قيمة مساهمات النادي لسفر بعض اللاعبين والمدربين للخارج بالمخالفة لللائحة النشاط الرياضى بالنادي ودون تحصيلها من السادة المستفيدين .

قيام النادي بإسناد عملية تنظيم معرض تسويق عقارى وإدارته واستغلاله حصرياً بالنادي لشركة مزايا العقارية بالأمر المباشر بالمخالفة لأحكام المادة (٣١) من قانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ والمادة (٩١) من اللائحة المالية الموحدة للأندية الرياضية الصادرة بالقرار رقم ١١٧٣ لسنة ٢٠٠٠

عدم قيام النادي بتحصيل غرامات التأخير من شركة مزايا لعدم انتظام الشركة فى سداد القيمة الإيجارية فى مواعيد استحقاقها .

قيام النادى برفع القيمة التعاقدية لبعض لاعبي فريق كرة القدم رجال والخماسى الحديث والجودو موسم ٢٠٠٩/٢٠١٠ وتحرير عقود جديدة رغم عدم انتهاء فترة سريان العقود المبرمة معهم والمتضمنة الموسم المذكور خلال فترة المجلس السابق (المعين) مما أدى إلى تحميل خزينة النادى مبلغ ٢٦٠.٠٠٠ جنيه .

تنص المادة (٤٥) من القانون الصادر برقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته بالقانون

رقم ٥١ لسنة ١٩٧٨ على : «لوزير المختص أن يصدر قراراً مسبباً بحل مجلس إدارة الهيئة....

فى الأحوال الآتية :

مخالفة أحكام القانون أو النظام الأساسى للهيئة أو أية لائحة من لوائحها أو القرارات التى تصدرها الجهة الإدارية المختصة .

ولا يجوز إصدار قرار الحل إلا بعد إخطار الهيئة بخطاب مسجل لإزالة أسباب المخالفة وانقضاء ثلاثين يوماً من تاريخ وصول الإخطار دون أن تقوم الهيئة بإزالتها ما لم تكن لديها مبررات مقبولة....» .

وحيث ثبت عدد من المخالفات السالف الإشارة إليها فى حق مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى وعجز المجلس عن إزالة تلك المخالفات إلى جانب عدم الرد على تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات لاسيما أنه تم إخطار مجلس إدارة النادى ومنحه المهلة التى حددها القانون المشار إليه لإزالة تلك المخالفات والرد عليها دون جدوى .

إضافة إلى أنه ثبت من تحقيقات النيابة الإدارية فى القضية رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٠ رئاسة الهيئة ارتكاب أعضاء مجلس إدارة النادى لمخالفة بتقريرهم فض اجتماع الجمعية العمومية للنادى يوم ٣٠/٩/٢٠١٠ بالمخالفة لأحكام النظام الأساسى للنادى وقد ترتب على ذلك تحميل النادى بالنفقات المترتبة على إعادة الدعوة للجمعية العمومية وإعادة انعقادها وقد أوصت مذكرة النيابة الإدارية المعتمدة من رئيس هيئة النيابة الإدارية بقيام الجهة الإدارية بأعمال شؤونها حياً لمجلس الإدارة .

كما تقدم رئيس مجلس إدارة النادى بمذكرة إلى السيد المهندس رئيس المجلس القومى للرياضة تضمن إقراراً بالمخالفات التى ارتكبتها مجلس الإدارة حسب السالف بيانه أعلاه وطلب تعيين مجلس إدارة مؤقت للنادى .

كذلك فقد تقدم بتاريخ ٢٠١١/٥/٤ رئيس وأغلبية أعضاء مجلس إدارة النادى باستقالة غير مشروطة أو مقيدة بقيد وهم (اللواء/ نبيل ثروت والمحاسب/ ياسر محمد الملاح والمحاسب/ تامر على واللواء/ إبراهيم فاروق والعقيد/ كريم صالح) وانقضى مدة أسبوع دون سحبها أو العدول عنها ، فضلاً عن سابقة استقالة كل من اللواء/ محمد على بلال والسيد/ حاتم الناقة ولم يتبق من مجلس الإدارة سوى كل من المحاسب/ تامر عبد المنعم (الصادر ضده حكم جنائى بالاعتداء بالضرب على أحد الصحفيين بالنادى) وأمنية فخرى .

وفى ضوء ما تقدم من تعقيب اللجنة المشكلة من مديرية الشباب والرياضة بالقاهرة من عدم قيام مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى بالقاهرة من إزالة أسباب كافة المخالفات الواردة بتقاريرها سوى أربعة بنود فقط تم إزالتها بالإضافة إلى ما ورد بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المنتهى فى ٢٠١٠/٦/٣٠ المتضمن أهم الملاحظات التى أسفر عنها فحص ومراجعة الميزانية العمومية والحساب الختامى لنادى الشمس الرياضى وذلك خلال المدة القانونية الممنوحة للنادى طبقاً للقانون فضلاً عن المخالفات الثابتة بتحقيقات النيابة الإدارية فى القضية رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٠ رئاسة وما أقر به السيد اللواء رئيس مجلس إدارة النادى وعلى ضوء الاستقالات المقدمة من غالبية الأعضاء .

الرأى : التكرم بالنظر والموافقة على :

حل مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى بمحافظة القاهرة وتعيين مجلس إدارة مؤقت لإدارة شئون النادى لمدة عام وذلك طبقاً للأسماء المرشحة بالقرار المرفق .
فى حالة الموافقة مرفق مشروع القرار .

المدير التنفيذى

للمجلس القومى للرياضة

مدحت البلتاغى